



قرار المجلس الوطني الانتقالي

رقم (119) لسنة 2011 م .

بشأن إنشاء ديوان المحاسبة

بعد الاطلاع /

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية .
- وعلى ماخلص إليه المجلس في إجتماعه .

قرر

م1.مادة

ينشأ ديوان للمحاسبة يلحق بالمجلس الوطني الانتقالي المؤقت ويهدف إلى تحقيق رقابة فعالة على الأموال العامة طبقاً للقانون رقم (11) لسنة 1995 ميلادية بشأن إنشاء جهاز الرقابة الإدارية .

م2.مادة

يعاد العمل بالقانون رقم (11) لسنة 1995 ميلادية بشأن إنشاء جهاز الرقابة الإدارية ولائحته التنفيذية.

م3.مادة

يلغى القانون رقم (2) لسنة 2007 ميلادية بشأن تنظيم التفتيش والرقابة الشعبية والقانون رقم (3) لسنة 2007 ميلادية بشأن إنشاء وتنظيم جهاز المراجعة المالية .

م4.مادة

يدمج جهاز التفتيش والرقابة الشعبية وجهاز المراجعة المالية المشار إليها في المادة السابقة في ديوان المحاسبة المنشأ بموجب أحكام هذا القرار .





المجلس الوطني الإنتقالي - ليبيا National Transitional Council - Libya

مادة 15م

يكلف المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت رئيساً ووكيلاً لديوان المحاسبة بقرار يصدره في هذا الشأن بصفة مؤقتة .

مادة 16م

يتخذ ديوان المحاسبة المنشأ بهذا القرار من مدينة بنغازي مقراً رئيسياً مؤقتاً له إلى حين تحرير العاصمة طرابلس .

مادة 17م

تستبدل العبارات التالية بقرين كل منها حيثما وردت بالقانون رقم (11) لسنة 1995 ميلادية بشأن إنشاء جهاز الرقابة الإدارية المشار إليه .

ديوان المحاسبة	جهاز الرقابة الشعبية
المجلس الوطني الانتقالي المؤقت	مؤتمر الشعب العام
المكتب التنفيذي بالمجلس الوطني الانتقالي	اللجنة الشعبية العامة

مادة 18م

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه وعلى كل فيما يخصه تنفيذه يبلغ به المجالس المحلية وينشر في وسائل الإعلام الوطنية .

6
ليبيا
مسيرة

المجلس الوطني الانتقالي

